[522] الدرهم والدينار لئلا يلزم المحذور (ولكن التحقيق) ان ما ذكرناه من انقلاب النسبة غير تام ايضا فإنه إنما يكون فيما إذا كان احد الخاصين متصلا والآخر منفصلا والامر في المقام ليس كذلك بل كان من الخاصين متصل بالعام والنسبة بينهما عموم من وجه من اول الامر فإن العقد السلبي في رواية الدرهم والدينار ينفي الضمان في غيرهما ذهبا كان أو فضة أو غيرهما والعقد الايجابي في رواية الذهب والفضة يوجب الضمان في مطلق الذهب والفضة ولو في غير الدينار والدرهم والظهور التصديقي في كل منهما منعقد بنحو العموم من وجه وقد مر ان الخاصين إذا كان بينهما العموم من وجه فمقتضى القاعدة تخصيص العموم بكل منهما إذا لم يلزم محذور كما في المتباينين فلا حاجة حينئذ إلى ملاحظة المعارضة بين الخاصين وتقديم احدهما على الآخر بالتقريب المتقدم إلى هنا (انتهى) بحث حضرة شيخنا الاستاذ العلامة أدام الله ظله في هذه الدورة التي نسبتها إلى ما تقدمها من دورات بحثه نسبة الشمس إلى غيرها من الكواكب المضيئة وكم عدل فيها عما كان بانيا عليه سابقا وقد بقيت ابحاث طفيفة لم يعتد بها ولعل انظاره المقدسة فيها تظهر مما افاد في ضمن المباحث - السابقة - وقد تمت هذه الدورة في شهر رجب من شهور سنة ألف وثلثمائة واثنين وخمسين بعد الهجرة النبوية على مهاجرها آلاف التحية والسلام والحمد لله اولا وآخرا * (تنبيه) * قد تقدم الاستدلال في صفحة (131) من الجزء الاول على شرطية القدرة المطلقة بالقياس إلى وجود الماء بالرواية الصحيحة الدالة على وجوب ابقائه قبل الوقت ثم تتبعنا في محل الحاجة فلم نظفر بها في كتب الروايات فراجعنا حضرة الاستاذ العلامة ادام الله ظله فانكشف ان التمسك بها كان من سهو اللسان وانه ليس في الروايات ما يدل على ذلك وانما العصمة لاهلها وقد تم (ولله الحمد) بحسن توفيقه تعالى هذا الجزء الثاني من التقريرات في الادلة العقلية التي جادت بها أنامل حضرة السيد العلامة الجليل والحبر المعتمد المغتبط النبيل المشتهر بالفضل والتقى بين العلماء الاعلام والمشار إليه بالبنان في مركز العلم (النجف الاشرف) عند الفضلاء الكرام أعني به سيدنا الاجل ملاذ الانام وحجة الاسلام حضرة الحاج السيد ابو القاسم نجل حجة الاسلام والمسلمين حضرة الحاج السيد علي اكبر الخوئي دامت بركاتهما وقد تلقاها من مباحث مولانا المعظم قبلة المسلمين وآية الله تعالى في العالمين حضرة آية الله النائيني متع الله
